

بـ « والتين والزيتون » وأنه قرأ فيها بالمعوذتين وأنه قرأ فيها بـ « المرسلات » وأنه كان يقرأ فيها بقصار المفصل وتقال : وهي كلها آثار صحاح مشهورة :

وأما المداومة فيها على قصار المفصل دائماً ، فهو فعل مروان بن الحكم ولهذا أنكر عليه زيد بن ثابت وقال مالك نقرأ في المغرب بقصار المفصل وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بطولى الطويلين ؟ قال : قلت وما طولى الطويلين ؟ قال « الأعراف » . وهذا حديث صحيح رواه أهل السنن .

وذكر النسائي عن عائشة رضى الله عنها : أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بسورة « الأعراف » فرقها في الركعتين . فالمحافظة فيها على الآية والسورة من قصار المفصل بخلاف السنة ، وهو فعل مروان بن الحكم ،

القراءة في العشاء :

وأما العشاء الآخرة : فقرأ فيها صلى الله عليه وسلم بـ « والتين والزيتون » ووقتاً لمعاذ فيها بـ « والشمس وضحاها » « وسبح اسم ربك الأعلى » « والليل إذا يغشى » ونحوها .

وأنكر عليه قراءته فيها « البقرة » بعدما صلى معه ، ثم ذهب إلى نبي عمر وابن عوف فأعاد لهم بعد ما مضى من الليل ماشاء الله ، وقرأ البقرة . ولهذا قال له « أفتان أنت يامعاذ ؟ » فيعلق الناقدون بهذه الكلمة ولم يلتفتوا إلى ما قبلها ولا إلى ما بعدها .

القراءة في الجمعة :

وأما الجمعة فكان يقرأ فيها بسورة « الجمعة » و« المنافقين » أو « الغاشية » كاملتين وسورة « سبح » و« الغاشية » .

وأما الاقتصار على قراءة أواخر السورتين في (يا أيها الذين آمنوا) إلى آخرها ، فلم يفعله قط : وهو مخالف لهدية الذي كان يحافظ عليه .

٣ - القراءة في العيدين :

وأما القراءة في الأعياد فتارة يقرأ سورة « ق » و« اقرب » كاملتين وتارة سورة « سبح » و« الغاشية » .